Distr.: General
21 January 2002

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون
البند ٩٨ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/56/561/Add.2)]

٥٦/١٩٥ - الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٤/٢٣٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و٤٩/٢٢ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٤٩/٢٢ باء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٥٣/١٨٥ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و٥٤/٢١٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وإلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٦٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ وإذ تحيط علما بقرار المجلس ٢٠٠١/٣٥ المؤرخ ٢٦ تموز/ يوليه ٢٠٠١،

وإذ تشير أيضا إلى المنهاج التطلعي للحد من الكوارث بشكل منسق على الصعيد الدولي، بالصيغة التي وضعها المؤتمر العالمي للحد من الكوارث الطبيعية وكما أعرب عنه في استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمانا: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها وخطة عملها[١]، وكذلك ولاية جنيف المتعلقة بالحد من الكوارث ووثيقة الاستراتيجية المعنونة "من أجل عالم أكثر أمنا في القرن الحادي والعشرين: الحد من المخاطر والكوارث"[٢]،

وإذ تؤكد على الطابع المتعدد القطاعات والاختصاصات الشامل لعدة قضايا الذي تتسم به عملية الحد من الكوارث الطبيعية، وإذ تشدد على أن استمرار التفاعل والتعاون والشراكة فيما بين المؤسسات المعنية يعد أمرا لا بد منه لتحقيق الأهداف والأولويات المتفق عليها،

وقد نظرت في الترتيبات المؤسسية الراهنة التي اتخذت، كما وضعت في قرارها ٥٤/٢١٩، مع فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحد من الكوارث والأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وإذ تضع في الحسبان التقييم اللاحق للفترة الأولى من العمليات[٣]،

---

(١) A/CONF.172/9، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) اعتمدتا كلتاهما في المحفل البرنامجي المعني بالعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية الذي عُقد في جنيف في الفترة من ٥ إلى ٩ تموز/يوليه ١٩٩٩.

(٣) A/56/68-E/2001/63، الفقرات ٥٤-٥٩.

وإذ تسلّم بأن الحد من الكوارث يشكل عنصرا هاما يسهم في تحقيق التنمية المستدامة وأنه ينبغي وضعه في الحسبان في العملية التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة المزمع عقده في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢،

وإذ تعيد تأكيد أن الكوارث الطبيعية تلحق الضرر بالهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية لجميع البلدان، وإن كانت العواقب الطويلة الأجل المترتبة على الكوارث الطبيعية وخيمة بوجه خاص على البلدان النامية وتعرقل تنميتها المستدامة،

وإذ ترحب بما أعرب عنه من تشديد على الحد من الكوارث الطبيعية في برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا، المعقود في بروكسل في الفترة من ١٤ إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠١[٤]،

وإذ تسلّم بأنه ينبغي اعتبار الحد من الكوارث إحدى المهام الكبرى للأمم المتحدة وينبغي مواصلة العناية بها،

وإذ تؤكد ضرورة أن يبدي المجتمع الدولي ما يلزم من تصميم سياسي ثابت لاستخدام المعارف العلمية والتقنية للحد من قابلية التأثر بالكوارث الطبيعية والأخطار البيئية، واضعا في اعتباره الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث[٥]؛

٢ - **تعرب عن قلقها الشديد** إزاء ازدياد عدد ونطاق الكوارث الطبيعية التي أسفرت عن خسائر جسيمة في الأرواح وعواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية سلبية طويلة الأجل تمس المجتمعات الشديدة التأثر في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في البلدان النامية؛

٣ - **تعيد تأكيد** وجوب أن تضطلع فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالحد من الكوارث بمهامها على النحو المبين في تقرير الأمين العام، وبوجه خاص المهام المتعلقة بالعمل كمحفل رئيسي داخل منظومة الأمم المتحدة لوضع الاستراتيجيات والسياسات المتعلقة بالحد من الكوارث وكفالة التكامل بين ما تقوم به الوكالات العاملة في مجال الحد من الكوارث والتخفيف منها والتأهب لها، وتقرر أن تستعرض أنشطة فرقة العمل في عام ٢٠٠٣، وتقرر أيضا وجوب أن تقيم الأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث صلات تعاونية مع المنظمات الإقليمية المناسبة المعنية بالحد من الكوارث؛

٤ - **تقرر** وجوب تعديل تكوين فرقة العمل بشكل يسمح بزيادة اشتراك المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة الرئيسية واستمرار عضويتها فيها؛

٥ - **تسلّم** بأن إطار العمل لتنفيذ الاستراتيجية[٦] كما أيدته فرقة العمل يشكل الدليل الأساسي لتنفيذ الاستراتيجية، وأنه سيجري استعراضه دوريا تبعا لتطور الاحتياجات في ميدان الحد من الكوارث الطبيعية، وفي هذا الصدد، تحث جميع الهيئات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة على التعاون بشكل كامل في سياق إطار العمل؛

---

(٤) A/CONF.191/11.

(٥) A/56/68-E/2001/63 وCorr.1 و ٢ و٣.

(٦) المرجع نفسه، الفقرة ١٤؛ انظر أيضا الموقع www.unisdr.org.

٦ - **تشدد** على ضرورة تدعيم الأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية وتعزيزها، كي تضطلع على نحو فعال بالمهام الموكلة إليها، وخصوصاً القيام بدور جهة الوصل داخل منظومة الأمم المتحدة لتنسيق أنشطة الحد من الكوارث وكفالة التضافر بين أنشطة الحد من الكوارث التي تقوم بها منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والأنشطة المضطلع بها في الميادين الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية؛

٧ - **تهيب** بالحكومات مواصلة التعاون وتنسيق جهودها مع منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والشركاء الآخرين، حسبما يكون مناسبا، من أجل ضمان التضافر الفعال في التصدي للكوارث الطبيعية، وتحث الأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية على تطوير هذا التضافر، حسب الاقتضاء؛

٨ - **تدعو** بالتالي جميع الحكومات والمنظمات الدولية المعنية إلى أن تنظر على النحو المناسب في مسألة الحد من الكوارث الطبيعية فيما تقوم به من تحضيرات لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة؛

٩ - **تؤكد** أهمية توفر موارد مالية وإدارية كافية لتشغيل فرقة العمل والأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية على نحو فعال تحت السلطة المباشرة لوكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية؛

١٠ - **تهيب** بالحكومات القيام بإعداد مناهج عمل أو إنشاء جهات وصل وطنية تعنى بالحد من الكوارث، وتحث منظومة الأمم المتحدة على تقديم دعم ملائم إلى هذه الآليات، وتدعو الأمين العام إلى توسيع دائرة أنشطة الأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية التي تضطلع بها على الصعيد الإقليمي قصد تأمين هذا الدعم؛

١١ - **تدعو** الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة إلى تعزيز المشاركة الوطنية في تنفيذ الاستراتيجية، وبخاصة مشاركة البلدان المعرضة للكوارث، بما في ذلك من خلال مناهج عمل وطنية متعددة القطاعات وشاملة لعدة اختصاصات بغية تحقيق غايات وأهداف التنمية المستدامة مع الاستفادة التامة من المعارف العلمية والتقنية، بما في ذلك عن طريق بناء القدرات على جميع الصُعد وتطوير وتعزيز النُهج العالمية والإقليمية التي تضع في الحسبان الظروف والاحتياجات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية والمحلية، فضلا عن الحاجة إلى تعزيز تنسيق أنشطة الوكالات الوطنية المعنية بالاستجابة لحالات الطوارئ؛

١٢ - **تهيب** بالحكومات مواصلة التعاون وتنسيق جهودها في ميدان الكوارث الطبيعية داخل إطار العمل لتنفيذ الاستراتيجية، وفقا لمهارات وقدرات كل منها، ابتداء من مرحلة الوقاية حتى الإنذار المبكر والاستجابة للكوارث والتخفيف من حدتها والإنعاش والتعمير، بما في ذلك عن طريق بناء القدرات على جميع الصُعد، واستحداث وتعزيز النُهج العالمية والإقليمية التي تضع في الحسبان الظروف والاحتياجات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية والمحلية، فضلا عن الحاجة إلى تعزيز تنسيق ما تقوم به الوكالات الوطنية المعنية بالاستجابة لحالات الطوارئ من أنشطة في حالة الكوارث الطبيعية؛

١٣ - **تعترف** بالحاجة الماسة إلى المضي في تطوير المعارف العلمية والتقنية القائمة والانتفاع بها للحد من مدى التأثر بالكوارث الطبيعية، وتشدد على ضرورة وصول البلدان النامية إلى التكنولوجيا اللازمة للتصدي بفعالية للكوارث الطبيعية؛

١٤ - **تهيب** بالحكومات ووكالات الأمم المتحدة أن تتعاون على نحو أوثق في مجال تبادل المعلومات المتعلقة بالاستجابة للكوارث والتخفيف منها، للاستفادة على نحو كامل من الخدمات الإعلامية التي تقدمها الأمم المتحدة بشأن حالات الطوارئ كالخدمات التي يقدمها موقع الإغاثة الإلكتروني Reliefweb فضلا عن الإنترنت، وأن تنظر في طرائق أخرى لتبادل المعلومات؛

١٥ - **تدعو** الأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة إلى تيسير إيجاد روابط أفضل مع جميع الجهات المعنية بما فيها القطاع الخاص والمؤسسات المالية، عند وضع استراتيجيات إدارة الكوارث؛

١٦ - **تشجع** المجتمع الدولي على توفير الموارد المالية اللازمة للصندوق الاستئماني للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث وعلى تقديم ما يكفي من الموارد العلمية والتقنية والبشرية وغيرها من الموارد لضمان الدعم الكافي للأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية ولفرقة العمل وأفرقتها العاملة؛

١٧ - **تطلب** إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة أن تدعم الاستراتيجية في تحقيق أهدافها، بما في ذلك عن طريق إعارة موظفين تقنيين إلى الأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية؛

١٨ - **تؤيد** اقتراح الأمين العام استعراض تنفيذ استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمانا: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها وخطة عملها[٣] ضمن إطار العمل لتنفيذ الاستراتيجية؛

١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام زيادة الاستخدام الأمثل للمعلومات الضرورية للإدارة الفعالة للتعاون الدولي في ميادين اتقاء الكوارث والإنذار المبكر والاستجابة للكوارث والتخفيف من حدتها والإنعاش والتعمير ونشرها عن طريق جميع القنوات المتاحة، بما فيها الكتيبات ونظم المعلومات؛

٢٠ - **تعيد تأكيد** الحاجة إلى مواصلة التعاون الدولي للتخفيف من تأثير ظاهرة إلنينيو، وذلك في إطار العمل لتنفيذ الاستراتيجية، على النحو المطلوب بموجب قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٤٦ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٢٠٠٠/٣٣ المؤرخ ٢٨ تموز/ يوليه ٢٠٠٠ وكذلك على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في قراراتها ٥٢/٢٠٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٥٣/١٨٥ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٢٢٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٥٥/١٩٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛

٢١ - **تسلم** بأهمية الإنذار المبكر بوصفه عنصرا لا بد منه في ثقافة اتقاء الكوارث، وتشجع زيادة بذل الجهود على جميع الصُعُد بغية الإسهام في رصد المخاطر الطبيعية والتنبؤ بآثارها، وتطوير التكنولوجيا ونقلها، وبناء القدرات من أجل التأهب للكوارث، وكشف المخاطر الطبيعية، وإصدار الإنذار المبكر وإبلاغه، فضلاً عن التعليم والتدريب المهني والإعلام العام وأنشطة التوعية، وتشدد على الحاجة إلى اتخاذ إجراءات مناسبة استجابة للإنذار المبكر؛

٢٢ - **تؤكد مرة أخرى** الحاجة إلى تعزيز الإطار الدولي لتحسين نظم الإنذار المبكّر والتأهب للكوارث، عن طريق إنشاء آلية دولية فعّالة معنية بالإنذار المبكر، بوسائل تشمل القيام بنقل التكنولوجيا ذات الصلة بالإنذار المبكّر إلى البلدان النامية، مما يكفل حصول المعرضين للكوارث على المعلومات الملائمة في حينها، وكذلك عن طريق توسيع نطاق النظم القائمة وتحسينها، وخاصة النظم الموضوعة تحت رعاية الأمم المتحدة، باعتبار ذلك جزءا لا يتجزأ من الاستراتيجية؛

٢٣ - **تقرر** الإبقاء على مواصلة إحياء اليوم الدولي للحد من الكوارث الطبيعية في يوم الأربعاء الثاني من شهر تشرين الأول/أكتوبر من كل عام باعتبار ذلك أداة لترويج ثقافة عالمية فيما يخص الحد من الكوارث الطبيعية، بما في ذلك اتقاء الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها؛

٢٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين، في إطار البند المعنون ''البيئة والتنمية المستدامة''، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار يتضمن معايير وطرائق اختيار أعضاء فرقة العمل غير الدائمين وعن التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث.

الجلسة العامة ٩٠

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١